وجعلنا سعيدا فللة الحمد والمنة **واما فتوى السادة المالكية** فمن اجتهم
العلامة القاضي بدر الدين القرافي رحمه الله وهو الامام فخر الملة
والدين المدعو بدر الدين القرافي المالكي **وقد** استفتي فحرر ودقق الجواب
وقرر بهدم ما هذا الدير الذي احدثه اعداء الدين واعداء رسول رب
العالمين واعداء المؤمنين واعداء عمر بن الخطاب وسائر الصحابة والتابعين
واعداء الاسلام والمسلمين بنقضهم العهد الذي عليهم بدون شك
بل باجماع العلماء ائمة الدين **باحداث** كنيسة وغير بعد اخذ العهد
عليهم والتزامهم الشروط المسطورة واظهروا المخالفة للدين فنقضوا
العهد وحل بهم ما يحل بمن عاند الدين والزم على سائر المسلمين والمجاهدين
نصر المؤمنين واعز الاسلام وافرض عليهم كشف هذه الغمة
التي عمت ضررها جميع الامة **وقال** اعلم ايدك الله بنور البصيرة وايدك
بحسن الطوية والسريرة واجرى عليك الثناء الجميل بدوام ايلك من سبغ
وجعلك ممن كان الله ظهيره ونصيره ان الملة المحمدية لم يزل تعلو كلمتها
ظاهرها وانوارها باهرها وقديما العلماء والاعيان بالاعتناء تحرير
حكم هذه الحادثة بغاية البيان **وقد** سئل عنها واطرافها من شهر الصحابة
والى الان وذكروا فيها من الاحاديث والآثار ما يكشف عن وجه محدثاتها
الاستار **اما الاحاديث** الشريفة النبوية فروى انس رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهدم الصوامع واهدموا البيع
وروى عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان الله صلى الله عليه وسلم قال
لا تحدث كنيسة في دار الاسلام ولا يجدد ما هدم منها **وروى** ابن عباس
رضي الله عنهما ان الله صلى الله عليه وسلم قال لا خصاء في الاسلام ولا بنيان
كنيسة **روى** هذه الاحاديث ابن حبان في كتابه الذي الفه بشرط
اهل الذمة وذكرها ابو عبيد القاسم ابن سلام في كتاب الاموال **وروى**
ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا يكون قبلتان في بلدة واحدة وساقه ابن المناصف في كتاب الانجاد
في ادب الجهاد **وروى** ابن حبيب عن ابن الماجشون قال سمعت
مالكا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ترفع فيكم يهودية
ولا نصرانية وقال يعني الكنايس والبيع وهذه الاحاديث من اعلام
نبوته صلى الله عليه وسلم اذ هو مما اخبر به قبل وجوده فوجد كذلك
واما الآثار فقد روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال
لا كنيسة في دار الاسلام ذكره ابو عبيد **وروى** سالم بن عبد الله
ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه امر ان تهدم كل كنيسة لم تكن قبل الاسلام
ومنع ان يحدث رضي الله عنه ان تحدث كنيسة ذكره ابن بدران وهو من

اقران

اقران الباجي وحكى بن حبان بسنده عن عبد الرحمن بن غنم انه كتب الى
عمر بن الخطاب حين صالح نصارى الشام بسم الله الرحمن الرحيم
هذا كتاب لعبد الله عمر امير المؤمنين من نصارى الشام انكم لما قدمتم
علينا سألنا كم الامان لانفسنا وذرارينا واموالنا واهل ملتنا وشرطنا
لكم على انفسنا ان لا نحدث في مدائننا ولا فيما حولها ديرا ولا كنيسة
ولا بيعة ولا صومعة راهب ولا نجدد ما خرب منها عن الشعب فما سماه عمر
بن الخطاب نزاد فيه ولا نضر باحد من المسلمين في منزله لكم ذلك على
انفسنا واهل ملتنا وقبلنا عنهم الامان فان نحن خالفنا شيئا مما شرطنا
لكم على انفسنا فلا ذمة لنا وقد حل لكم منا ما يحل لاهل المعاندة والشقاق
وكتب اليه عمر ان امضهم بما شاءوا له والحق فيه حرفين اشترطوا عليهم
مع ما اشترطوه على انفسهم ان لا يشتروا شيئا من سبايا المسلمين ومن
ضربهم مسلما عمدا فقد خلع عهده انتهى **قلت** وهذا دليل لما قاله
الكمال ابن الهمام من نقض اهل عهد تمردهم واستعلائهم على المسلمين انتهى
ثم قال القاضي بدر الدين القرافي رحمه الله قال الوانشريسي في كتاب المعيار
المغرب وقد ذكر هذه القضية اي العهد من ائمة الحديث ابو عبيد واتفقت
عليها الفقهاء من اهل كل مذهب **واما** في الاحكام المتعلقة باهل
المذهب فقد ذكرها من المالكية شيخ الاسلام ابو بكر الطرطوشي في
سراج الملوك والشيخ الامام ابو عبد الله بن المناصف في كتابه الانجاد
والحافظ بن خلف وذكر بعضها الحافظ الكلاعي وذكرها ابن الشافعية
ابن المنذر وابن بدران ومن الظاهرية ابن حزم ثم حكى ذلك كله قال
قلت ومن الحنفية الشيخ قاسم بن قطلوبغا مفتي الحنفية رحمهم الله
انتهى **ثم قال** القرافي فهذه امصار المسلمين التي لا سبيل لاهل
الذمة فيها الى اظهار شيء من شعاريهم بمعنى اتخاذ الكنايس واظهار
الخمر والخنزير وضرب الناقوس وما اختطه المسلمون عند فتحهم كمصر
كالفسطاط والبصرة والكوفة وشبهها فليس لهم احداث
شيء من ذلك **سئل** الامام مالك رحمه الله عن الكنايس التي في
الفسطاط المحدثة التي في خطط الاسلام وان اعظمهم المعوانس و
يبقون فيها الكنايس قال الامام مالك اراى ان تعفو ونهدم ولا
يتركوا ولا خير فيه انتهى **وعلنا** ان من التعفو حيا ما سحد للنفع
العام كما لنفع الحاصل بالهدم انتهى **ثم قال** وان شرطوا ان لا يمنعوا
من احداث الكنايس وصلحهم الامام على ذلك من جر ايشه فهو كالشرط
صلى الله عليه وسلم عن ذلك وجب الاتباع والا نقيا دسنة الملك
ورد عما للكفرة الدنيام عن الابتداع **ثم قال** القرافي وقد فتى جد الوالد في

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)